

3654- حكم مخاطبة النساء للرجال للبيع والشراء - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم تقول انها كثيرا ما تحتاج الى الشراء من اهل البضائع في الدكاكين. وتسأل عن خاطبتها لهم بالبيع والشراء. اذ انها محتاجة لذلك مع ان لها ولد عمره عشر سنوات وبنت عمرها سبع سنوات جزاكم الله - 00:00:00 واخيرا اذا احتجت الى الخروج لقضاء حوائجك من آآ السوق جاز ذلك مع ملازمة الستر والحجاب وعدم مخالطة الرجال ويجوز لك ان تكلمي صاحب السلعة عند بيعها ومعرفة ثمنها لا مانع من ذلك. مع لزوم الحياء وعدم الكلام مع الرجال الا بقدر - 00:00:20 الا بقدر الحاجة. نعم - 00:00:50